والشيء المعطى فان كانت تائه بمعنى الاعطا ايضا م

قال ابو حيان ومن ذهب الي ان النبوة مكتسبة لا تنقطع او الي ان الولي افضل من النبي فهو زنديق يجب قتله م هو ح

بحكمة البعثة من اداء الشرايع وقبول الامة واما بعد تقرر النبوة فلا تشترط السلامة من مثل الامراض المنفرة وهذه شروط شرعية وعادية للنبوة واما شروطها العقلية فهي ما قدمه بقوله وواجب في حقهم الامانة **جل** اي عظم وتنزه **الله** عن ان ينال شي لم يكن اراد عطيته كيف وهو **واهب المنن** اي العطايا الكاملة كالنبوة بقرينة السياق جمع منة بمعنى العطية والمعنى لا واهب للمنن الا الله فهو الذي انحصر فيه هذا المفهوم فلا يطلب من غيره وفي كلام بعض المتاخرين ان الولاية كالنبوة لا تنال بالكسب وقصد المصنف رحمه الله تعالى التصريح بالرد على المخالف في النبوة مع كونها من اجل المعتقدات الايمانية والا فجميع الامور لا تنال بمجرد الكسب بل لا بد من سبق العلم والارادة الازليين بنيلها **وافضل جميع الخلق** خبر مقدم لنبينا المبتدا اذ المعلوم يجعل مسندا اليه والمجهول مسندا عند اجتماعهما اي اكثرهم ثوابا وارفعهم مقاما واكثرهم ايات واشهرهم معجزات واكثرهم امة وظاهر كلامه ان الافضلية له عليه الصلاة والسلام ثابتة في الدنيا والاخرة **على الاطلاق** المراد به العموم مجازا اي حال كون الخلق محمولا على الاطلاق اعني العموم الشامل للانس والجن والملك **نبينا** محمد صلى الله عليه وسلم وهذا مما اجمع عليه المسلمون واقام عليه قواطع الادلة المحققون قال الزركشي وهو مستثنى من الخلاف في التفضيل بين الملك والبشر انتهى ومما يدل لافضليته صلى الله عليه وسلم على جميع المخلوقات انا معاشر امته افضل الامم لقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وقوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا اي عدولا وخيارا ولا شك ان خيرية الامة انما هي بحسب كمالها في الدين وذلك تابع لكمال نبيها الذي تتبعه فتفضيل الامة من حيث انها امة تفضيل لرسولها الذي هي امته واما ما في الصحيح ان رجلا قال له صلى الله عليه وسلم يا خير البرية فقال ذاك ابراهيم فاجيب عنه بانه قاله تواضعا واحتراما لخلته وابوته او قاله قبل ان يعلمه الله بانه سيد ولد ادم والا فنبينا صلى الله عليه وسلم افضل لقوله عليه السلام انا سيد ولد ادم يوم القيمة ولا فخر فلم يقصد به الافتخار ولا التطاول على من تقدمه بل قاله بيانا لما امر بتبليغه وانما خص يوم القيمة بالسيادة لانه يوم ظهورها لكل احد كقوله تعالى لمن الملك اليوم بخلاف شرفه في الدنيا وسيادته فانها لا تخلو من منازع وان كانت ثابتة وكذا قوله صلى الله عليه وسلم في الصحيح ايضا اكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله الخ اجيب عنه ايضا بانه اكرم الناس من جهة النسب ولا يلزم من ذلك ان يكون افضل من غيره مطلقا وكذا

اقول

علي كل مكلف مو

وكذا قوله لا تخيروني على موسى عليه السلام لا تفضلوا بين الانبيا ما ينبغي لعبد ان يقول اني خير من يونس بن متى اجيب عنه ايضا بانه قاله قبل ان يعلم انه سيد الاولين والاخرين او تادبا وتواضعا او النهي انما هو عن تفضيل يودي الى تنقيص المفضول او عن تفضيل يودي الى الخصومة والفتنة او النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة فلا تفاضل فيها وظواهر كلامهم ان اعتقاد افضلية نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع المخلوقات واجب قال استاذنا رحمه الله ولا استحضر الان حكم من لم يعتقده كذلك ولا يبعد تفسيقه وتبديعه ان اصر عليه بعد العلم مع الادب الشديد واذا عرفت هذا الحكم المجمع عليه **فا**جزم به معتقدا صحته **و**مل اي اعدل ايها المخاطب الطالب للحق الراغب في الانصاف **عن الشقاق** اي المخالفة والمنازعة في هذا الحكم اشارة الى رد ما يتوهم التمسك به في معارضة هذا الحكم مما اجبنا عنه **والانبيا** صلوات الله وسلامه عليهم يجب ان يعتقد ان مرتبتهم في الفضل بعد مرتبة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وانهم **يلونه** اي يتبعونه **في الفضل** والمزية في الجملة على ما يشير له قوله انفا وبعض كل بعضه قد يفضل فلا يرد ان الذين يلونه صلى الله عليه وسلم فيه منهم انما هم اولوا العزم غيره من الرسل ثم يليهم بقية الرسل ثم يليهم الانبيا غير الرسل واختلف فيمن يليه صلى الله عليه وسلم من اولي العزم فقيل نوح عليه السلام لطول عبادته ومجاهدته وقيل ابراهيم عليه السلام لزيادة توكله واطمئنانه وقيل موسى عليه السلام لكونه كليم الله وقيل عيسى عليه السلام لكونه روح الله وصفيه والذي قاله الحافظ ابن حجر ان ابراهيم خير البرية خص منه محمد صلى الله عليه وسلم بالاجماع فيكون افضل من موسى وعيسى ونوح عليهم الصلاة والسلام فالثلاثة بعد ابراهيم افضل من سائر الانبيا والرسل قال ولم اقف على نقل ايهم افضل والذي ينقدح في النفس تفضيل موسى ثم عيسى ثم نوح عليهم الصلاة والسلام ولو ذهب ذاهب الى الوقف عن تعيين الفاضل والمفضول منهم بعد نبينا عليهم الصلاة والسلام لم يبعد من الصواب قلت وما قاله ابن حجر يشهد له صريحا ما عند البزار وغيره بسند على شرط مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه خيار بني ادم نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وخيرهم محمد ثم ابراهيم ومثله لا يقال الا عن توقيف فهو في حكم المرفوع فالواجب اعتقاد افضلية الافضل على طبق ما ورد الحكم به تفصيلا في التفصيلي واجمالا في الاجمالي ان تعين لنا بنص الشارع الوجه الذي جعله سببا لافضليته قلنا به والا امسكنا عنه اذ التفضيل انما يرجع الى اختياره سبحانه لا لعلة وجدت في الفاضل

Copyright ... University